جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة – الجزائر

ISSN: 1112-4377, EISSN: 2588-2384
المجلد: 30 العدد: 01 السنة: 2025

مجلة المعيار
EL MIEYAR

أسماء الله الحسنى والأحكام الفقهية المتعلقة بها

The Beautiful Names of Allah and the Related Jurisprudential Rulings

د. محمّد الزّمني [1]
zemnimm@yahoo.fr

تاريخ الاستلام: 2025/08/01 تاريخ النشر: 2025/12/15
Received: 2025/08/01 published: 2025/12/15

ملخص المقال:

العلم بالله وأسمائه وصفاته هو أشرف العلوم لتعلقه بالخالق جل وعلا، ولأنه داخل في الركن الأول من أركان الإيمان وهو الإيمان بالله، ومتعلق بالركن الأول من أركان الإسلام وهو الشهادة، لذلك صنف علماء الإسلام في كتب العقائد وغيرها ودونوا ما يتعلق بالإيمان بأسماء الله الحسنى وجمعوها من النصوص وبينوها وأظهروا معانيها، وبينوا ما يتعلق به من وتوحيد وإيمان.

ولما كانت المسائل الإيمانية هي الغالبة في تلك الكتب، بقيت المسائل الفقهية المتعلقة بأسماء الله الحسنى متفرقة مع أهميتها، فيهدف هذا البحث إلى جمع أهمها، ويبين مدى أهمية معرفة هذه الأحكام الفقهية في تعظيم أسماء الله، وأجملها البحث في الأحكام التي تتعلق بالإيمان بها، والأحكام التي تتعلق بالتسمية بها، والأحكام التي تتعلق بصيانتها.

كلمات مفتاحية: أسماء الله، الحسنى، الأسماء، الصفات، الفقه، العقيدة، التوحيد

Abstract:

Knowledge of Allah, His Names, and Attributes is the most honorable science because it is connected to the Creator and pertains to the first pillar of faith (belief in Allah) and the first pillar of Islam (the testimony of faith). Scholars have collected these Names from textual sources, explaining their meanings and clarifying their relation to monotheism and faith. While matters of faith dominate these works, jurisprudential rulings related to Allah's Names remain scattered despite their importance.

This research aims to gather and highlight the key jurisprudential rulings, emphasizing their role in glorifying Allah's Names. It focuses on rulings concerning belief in the Names, naming by them, and preserving them.

***Keywords**: Allah's Names, The Beautiful Names, Attributes, Jurisprudence, Monotheism*

(1) المعهد العالي لأصول الدين بجامعة الزيتونة (تونس)

مقدّمة

الحمد لله على النعماء، هو وحده المشكور في السراء، المحمود في الضراء، سمّى نفسه بأحسن بالأسماء، وصفاته بلغت غاية العلاء، وأصلي وأسلم على نبينا محمد خاتم الأنبياء، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه الأطهار الشرفاء.

أما بعد، فلا يخفى أن شرف العلم بشرف المعلوم، وأن رفعته برفعة ما يدرس فيه، وإن أشرف ما يتعلمه العبد وينال به الرفعة ما يتعلق بالله عز وجل وأسمائه وصفاته، فكل العلوم النافعة التي يتعلمها الناس، وكل الأسباب التي يبذلونها، يفترض أن تكون وسيلة موصلة إلى الخالق عز وجل، بل موصلة إلى سبق غيرهم في الوصول إليه ﴿وَلِكُلٍّ وِجۡهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَاۖ فَٱسۡتَبِقُواْ ٱلۡخَيۡرَٰتِۚ﴾[البقرة : 148] فيفترض أنه بقدر معرفة العبد ربّه وحقّه وما ينبغي له بقدر ما يكون له من الحرص على هذا السبق.

ومعرفة الله وأسمائه وصفاته داخلة في الركن الأول من أركان الإيمان وهو الإيمان بالله، ويتعلق بها الركن الأول من أركان الإسلام وهو الشهادة، لذلك صنف علماء الإسلام قديما وحديثا استقلالا أو في كتب العقائد وغيرها ودونوا ما يتعلق بالإيمان بالله وأسمائه وصفاته وبينوها وجلّوا معانيها، وأظهروا أسماء الله الحسنى وجمعوها من نصوص الكتاب والسنة وبينوا ما يتعلق به من معان وتوحيد وإيمان.

أهمية البحث:

مع ما فيها من معان جليلة وآثار إيمانية، فإن أسماء الله الحسنى تتعلق بها أحكام شرعية وجب على المسلم معرفتها زيادة على الإيمان بها وما يترتب على ذلك، حتى يعظم أسماء الله كما يليق بها ولا يقع فيما ينافي تعظيمها، ومع كثرة الكتب التي كتبت في أسماء الله لا تكاد تجد منها ما أفرد الأحكام الفقهية المتعلقة بأسماء الله الحسنى في كتاب أو حتى في باب، بل تجد هذه الأحكام منثورة في تلك الكتب بقلة غالبا، ومن هنا جاءت أهمية هذا البحث، فهو جمع لأهم المسائل الفقهية المتعلقة بأسماء الله الحسنى بما يقتضيه هذا المقام مما يلزم المسلم أن يعلمه.

إشكالية البحث:

الإشكالية الرئيسة التي يحاول البحث الإجابة عنها هي ما مدى أهمية معرفة المسائل الفقهية في تعظيم أسماء الله الحسنى؟ ولزم لذلك الإجابة عن إشكاليات فرعية تتعلق بها منها ماهي الأحكام المتعلقة بالمسائل الإيمانية في أسماء الله الحسنى؟ وماهي الأحكام المتعلقة بالتسمية بها؟ وما هي الأحكام المتعلقة بتعظيمها وصيانتها؟

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى معرفة مفهوم أسماء الله الحسنى وعدّها وإحصائها، ومعرفة الأحكام الفقهية المرتبطة بالمسائل الإيمانية، ومعرفة الأحكام الفقهية التي تتعلق بالتسمية بأسماء الله والتعبيد لها والمشروع من ذلك والممنوع، ومعرفة الأحكام الفقهية التي تتعلق بتعظيم أسماء الله وما ينافيها.

خطة البحث:

جاء هذا البحث في مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة.

المبحث الأول: معنى أسماء الله الحسنى والتعبد بها وعدّها وإحصاؤها

المبحث الثاني: أحكام تتعلق بالإيمان بأسماء الله الحسنى

المبحث الثالث: أحكام تتعلق بالتسمية بأسماء الله الحسنى

المبحث الرابع: أحكام تتعلق بصيانة أسماء الله الحسنى وتعظيمها

المبحث الأول: معنى أسماء الله الحسنى والتعبد بها وعدّها وإحصاؤها

المطلب الأول: معنى أسماء الله الحسنى:

أولا: معنى الأسماء في اللغة:

الأسماء جمع اسم، ومعناه في اللغة العلو والرفعة، قال الجوهري (الجوهري، الصحاح، 1987، 2383/6): "والاسم مشتق من سموت، لأنه تنويه ورفعة، واسمٌ تقديره افْعٌ والذاهب منه الواو، لأن جمعه أسماء".

ثانيا: معنى الله في اللغة:

ذهب جمع من أهل العلم إلى أن لفظ الجلالة غير مشتقّ بل هو علم على الله عز وجل خاص به لزمته الألف واللام، وذهب الأكثرون إلى أنه مشتق من ألَه يألَه إلاهة وألوهة وألوهية بمعنى عَبَد يعبد عبادة، فهو سبحانه المعبود بحق، فأصله إلاه ودخلت عليه الألف واللام ثم حذفت الهمزة للتخفيف وأدغمت اللام الأولى في الثانية وهو الأظهر، وقيل مشتق من ألِه بمعنى تحير لأن العقول تتحير في عظمته، وقيل مشتق من لاه يلوه لياها بمعنى احتجب لأنه لا تدركه الأبصار، وقيل غير ذلك. (الزبيدي، تاج العروس، 1965، 320/36) (الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، 1412، 83)

ويرى كثير من العلماء أن لفظ الجلالة الله هو اسم الله الأعظم، فهو موجود في كلّ الأحاديث التي جاء فيها ذكر اسم الله الأعظم، وهو أكثر اسم ذكر في القرآن فقد ورد سبعا وتسعين وستمائة وألفي مرة، وهو اسم يختص بالله عز وجل ولا يسمى به غيره، وهو الاسم الذي ترجع إليه بقية الأسماء الحسنى فيقال الله هو الرحيم ولا يقال الرحيم هو الله، كما في قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْمَلِكُ ٱلْقُدُّوسُ ٱلسَّلَٰمُ ٱلْمُؤْمِنُ ٱلْمُهَيْمِنُ ٱلْعَزِيزُ ٱلْجَبَّارُ ٱلْمُتَكَبِّرُ ۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ 23 هُوَ ٱللَّهُ ٱلْخَٰلِقُ ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُ ۖ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ﴾[الحشر : 23-24].

ثالثا: معنى الحسنى في اللغة:

الحسنى تأنيث الأحسن فهي على وزن فُعلى تأنيث أفعل التفضيل، يقال الاسم الأحسن والأسماء الحسنى للجمع، أي بلغت غاية الحسن. (الأزهري، تهذيب اللغة، 2001، 184/4)

رابعا: معنى أسماء الله الحسنى في الاصطلاح:

المراد بأسماء الله الحسنى الأسماء التي بلغت غاية الحسن مما سمى الله به نفسه في كتابه، أو سماه به رسول الله صلى الله عليه وسلم في سنته، أو أجمعت الأمة على أنه من أسمائه.

قال ابن عطية (ابن عطية، المحرر الوجيز، 1422، 492/3): "وله سائر الأسماء الحسنى، أي التي تقتضي أفضل الأوصاف وهي بتوقيف، لا يصح وضع اسم الله بنظر إلا بتوقيف من القرآن أو الحديث"

وقال ابن حزم (ابن حزم، الفصل في الملل، 108/2): "ولا يجوز أن يسمى الله تعالى ولا أن يخبر عنه إلا بما سمى به نفسه أو أخبر به عن نفسه في كتابه أو على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم أو صح به إجماع جميع أهل الإسلام المتيقن ولا مزيد وحتى وإن كان المعنى صحيحا فلا يجوز أن يطلق عليه تعالى اللفظ".

وقد ذكر لفظ الأسماء الحسنى في أربعة مواضع في كتاب الله عز وجل، في قوله تعالى ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَـٰٓئِهِۦ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف : 180]، وفي قوله تعالى ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا۟ ٱلرَّحْمَـٰنَ ۖ أَيًّا مَّا تَدْعُوا۟ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ﴾ [الإسراء : 110]، وفي قوله تعالى ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [طه : 8]، وفي قوله عز وجل ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلْخَـٰلِقُ ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُ ۖ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ يُسَبِّحُ لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [الحشر : 24].

المطلب الثاني: وجوب معرفة الله بأسمائه وصفاته:

من الغايات العظيمة التي خلق الله لأجلها الخلق ونزل الأمر أن يعرفوه بأسمائه وبما يليق به سبحانه، قال تعالى: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَـٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ ۖ يَتَنَزَّلُ ٱلْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَىْءٍ عِلْمًۢا﴾[الطلاق : 12]

ومعرفة الله عز وجل بأسمائه لها تعلق وثيق بتحقيق العبودية وهو الغاية العظمى التي خلق الله لأجلها الخلق قال: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ * مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ * إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ﴾[الذاريات : 56-58]

كما أن معرفة الله بأسمائه الحسنى داخل في الركن الأول من أركان الإيمان وهو الإيمان بالله، والإيمان ليس مجرد قول العبد باللسان إنه مؤمن، بل هو يقين في القلب يوافقه القول باللسان والعمل بالجوارح، وذلك لا يتحقق إلا بمعرفة الله عز وجل فهو أعظم ما يحمل على تواطئ كل ذلك ليتحقق الإيمان، قال تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَـٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَـٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ ۖ﴾[الحجرات : 14]

المطلب الثالث: عدّها وإحصاؤها:

أسماء الله عز وجل لا تقيد بعدد معين، وكل من حاول عدّها فغاية ذلك أنه ذكر ما توصل إليه من أسماء الله فيما بين يديه من نصوص، لكن محال أن يعدّها كلها إنسان أو حتى يعلم عددها، فقد جاء من حديث عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **"أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك، أو علمته أحدا من خلقك، أو أنزلته في كتابك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن ربيع قلبي، ونور صدري، وجلاء حزني، وذهاب همي..."** (مسند أحمد، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن مسعود، رقم 3712)، فدلّ الحديث أن الله قد يعلّم من خلقه ما لا يعلمه غيره من أسمائه، وأن الله قد استأثر بأسماء في علم الغيب عنده لا يعلمها أحد من خلقه، لذلك محال أن يستطيع أحد معرفة كل أسماء الله تعالى.

أما الإحصاء الوارد في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"إن لله تسعة وتسعين اسما، مائة إلا واحدا، من أحصاها دخل الجنة"** (صحيح البخاري، كتاب الشروط، باب ما يجوز من الاشتراط والثنيا في الإقرار، رقم 2736) (صحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب في أسماء الله تعالى وفضل من أحصاها، رقم2677) فليس معناه أنها محصورة بهذا العدد، بل فسروه بمعان أخرى منها عدّ تسعة وتسعين اسما من بين أسماء الله الكثيرة، ومنها حفظها، ومنها العلم بمعانيها ومعاني الصفات التي دلت عليها والإيمان بذلك، ومنها العمل والتعبد لله بها، أي ما كان يليق بالعبد أن يقتدي به كالكريم والرحيم فوجب عليه ذلك، وما كان لا يليق بالعبد كالقدوس والمتكبر فإنه يتذلل لله به، ومنها الدعاء بها. (ابن بطال، شرح صحيح البخاري، 2003، 420/10) (أبو حيان، البحر المحيط، 2000، 231/5)

المبحث الثاني: أحكام تتعلق بالإيمان بأسماء الله الحسنى

المطلب الأول: أسماء الله توقيفية لا يجوز فيها الاجتهاد:

الذي عله جماهير العلماء وعامة أهل السنة خلافا للمعتزلة أن أسماء الله توقيفية، أي أنها تثبت بنصوص الكتاب والسنة لا بالاجتهاد والنظر، فكل اسم ثبت لله بالنص وفيه كمال مدح مطلقا دالّ على الصفة التي تضمنها، فمثلا اسم الرحمان والرحيم يدلان على صفة الرحمة، واسم العليم يدل على صفة العلم، واسم القدير يدل على صفة القدرة، واسم الحكيم يدل على صفة الحكمة وهكذا، فهذه الأسماء تدل على المدح دائما.

لكن ليست كلّ صفة من صفات الله أو كلّ فعل من أفعاله أخبر الله به عن نفسه أو أخبر به عنه رسوله صلى الله عليه وسلم أو جاز إخبار الناس به عنه يشتق منه اسم، فمثلا وصف الله نفسه بالإرادة لكن ليس من أسمائه المريد، ووصف نفسه بالكلام لكن ليس من أسمائه المتكلم، وأخبر عن نفسه بأنه يضلّ من يشاء لكن ليس من أسمائه المضلّ، وجاز الإخبار عنه بالذات والموجود والقديم والقائم بنفسه وغيرها لكن لا يسمّى بها ولا تشتق له منها أسماء، فهذه الأخبار لا تدل على كمال المدح مطلقا بل تستعمل في المدح وتستعمل في غيره.

قال العيني (العيني، عمدة القاري، 22/14): "إن معرفة أسماء الله تعالى وصفاته توقيفية تعلم من طريق الوحي والسنة، ولم يكن لنا أن نتصرف فيها بما لم يهتد إليه مبلغ علمنا ومنتهى عقولنا، وقد منعنا عن إطلاق ما لم يرد به التوقيف في ذلك، وإن جوزه العقل وحكم به القياس كان الخطأ في ذلك غير هين، والمخطئ فيه غير معذور".

قال النووي (النووي، المجموع، 1347، 248/6): "وأسماء الله تعالى توقيفية لا تطلق إلا بدليل صحيح".

وقال خليل (ابن إسحاق، التوضيح، 2008، 286/3): "الصحيح أن أسماء الله تعالى توقيفية، بل أشار ابن عبد السلام إلى أن هذا ليس هو محل للخلاف".

وقال ابن بلبان (ابن بلبان، مختصر الإفادات، 1998، 490): "فصل في أسماء الله تعالى وصفاته وهي قديمة توقيفية، فلا يجوز أن نسميه ولا نصفه إلا بما ورد في الكتاب والسنة أو عن جميع علماء الأمة، فنكف عما كفوا عنه ونقف حيث وقفوا، ولا نتعدى الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة في ذلك".

المطلب الثاني: الخلاف في عدّ بعض الأسماء من أسماء الله الحسنى:

وقع الخلاف بين علماء أهل السنة في عدّ بعض الأسماء من أسماء الله الحسنى، ولا ينافي ذلك أنهم جميعا يقولون بالتوقيف في أسماء الله تعالى كما سبق، فحتى الأسماء التي اختلفوا فيها مأخوذة من نصوص الكتاب والسنة، لكن الخلاف مترتب على اختلافهم في بعض الضوابط التي تعرف بها أسماء الله تعالى أو على اختلافهم في ثبوت بعض الأحاديث، فمثلا من قال إن ثبوت الاسم لله يستلزم وروده بالاسم مطلقا لا بالفعل ولا بالمصدر ولا بالإضافة يرى العلّام والبديع ليست من أسماء الله الحسنى لأنها وردت مقيدة ومضافة كما في قوله تعالى **﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ عَلَّٰمُ ٱلۡغُيُوبِ﴾**[التوبة : 78] وقوله تعالى **﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ﴾**[البقرة : 117]، ومن قال إن الأسماء المضافة من أسماء الله الحسنى عدّها من الأسماء ومثلها مقلب القلوب وأرحم الراحمين وأحسن الخالقين ونحوها.

فإن قيل قد وردت العلّام والبديع وغيرها بالاسم مطلقا في أحاديث فلم لم يثبتوها، الجواب أن من صحح هذه الأحاديث قال إنها من الأسماء الحسنى، ومن ضعفها قال إنها ليست من الأسماء، وهذه المسألة الأمر فيها واسع ولله الحمد مادام إثبات الاسم قام على نص من الكتاب أو السنة، والضوابط التي اعتبروها لا تخرج عن ذلك حتى إن اختلفوا فيها.

ومن أشهر هذه الأحاديث التي تُكلّم فيها حديث أبي هريرة عند الترمذي من طريق الوليد بن مسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **"إن لله تعالى تسعة وتسعين اسما مائة غير واحد من أحصاها دخل الجنة، هو الله الذي لا إله إلا هو الرحمن الرحيم الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر...**" الحديث (سنن الترمذي، أبواب الدعوات، رقم 3507) قال ابن كثير (ابن كثير، تفسير ابن كثير، 1999، 515/3): "والذي عول عليه جماعة من الحفاظ أن سرد الأسماء في هذا الحديث مدرج فيه، وإنما ذلك كما رواه الوليد بن مسلم وعبد الملك بن محمد الصنعاني عن زهير أنه بلغه عن غير واحد من أهل العلم أنهم قالوا ذلك، أي أنهم جمعوها من القرآن".

المطلب الثالث: حرمة الإلحاد في أسماء الله الحسنى:

الإلحاد في أسماء الله حرام، وقد جاء النهي عن ذلك والوعيد في قوله تعالى: **﴿وَلِلَّهِ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ فَٱدۡعُوهُ بِهَاۖ وَذَرُواْ ٱلَّذِينَ يُلۡحِدُونَ فِيٓ أَسۡمَٰٓئِهِۦۚ سَيُجۡزَوۡنَ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾** [الأعراف : 180]، والإلحاد في اللغة هو الميل عن المقصد، أما الإلحاد في أسماء الله عز وجل فهو الميل بها عن حقيقتها وعن مراد الله بها وعما يليق به سبحانه، ويدخل في الإلحاد في أسماء عدة أمور منها تسمية المشركين آلهتهم بأسماء مشتقة من أسماء الله كاللات من الله والعزى من العزيز ومناة من المنان، ومنها تسمية الأصنام آلهة وأربابا، ومنها تسميته بما لم يسمّ به نفسه سبحانه في كتابه ولا في سنة رسوله صلى الله عليه وسلم كتسمية النصارى له بالأب أو كتسميته بالجوهر والجسم والعلة ونحوها، ومنها تحريف معاني أسمائه وتفسيرها على خلاف حقيقتها. (الثعلبي، تفسير الثعلبي، 2015، 608/12) (البغوي، معالم التنزيل، 1997، 307/3) (النسفي، التيسير في التفسير، 2019، 1984/7)

المبحث الثالث: أحكام تتعلق بالتسمية بأسماء الله الحسنى

المطلب الأول: التسمية بالأسماء المعبدة لله:

يستحب التسمية بالأسماء التي فيها تعبيد لله كعبد الله وعبد الرحمان وعبد الكريم وعبد القدوس وغيرها، لما في ذلك من إظهار معاني العبودية لله جل وعلا، وأفضلها عبد الله وعبد الرحمان، فقد جاء عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "**إن أحب أسمائكم إلى الله عبد الله وعبد الرحمان**" وهذان الاسمان علمان على الله وحده لم يتسم بهما غيره، وهما أكثر اسمين ذكرا في كتاب الله عز وجل.

قال أبو العباس القرطبي (القرطبي، المفهم، 1996، 453/5): "إنما كانت هذه الأسماء أحبُّ إلى الله تعالى لأنها تضمَّنت ما هو وصف واجب للحق تعالى وهو الإلهية والرحمانية، وما هو وصف الإنسان وواجب له وهو العبودية والافتقار، ثمَّ قد أضيف العبد الفقير للإله الغني إضافة حقيقيَّة، فصدقت أفراد هذه الأسماء الأصلية، وشرفت بهذه الإضافة التركيبية، فحصلت لهما هذه الأفضلية الأحبيَّة، ويلحق بهذين الاسمين كل ما كان مثلهما، مثل عبد الملك، وعبد الصمد، وعبد الغني".

المطلب الثاني: التسمية بأسماء الله:

مسألة التسمية بأسماء الله تعالى فيها تفصيل، فأسماء الله عز وجل التي تختص به ولا تليق معانيها إلا به كلفظ الجلالة الله والرحمان والقدوس والخالق والمتكبر والأول والآخر ونحوها لا يجوز أن يتسمى بها أحد من خلقه، أما أسماء الله التي لا تختص به وفيها معنى يليق بالمخلوق إذا كان راجعا إليه كالكريم والرحيم والحكيم والحليم ونحوها فجاز أن يتسمى بها الناس، ومنهم من قيد الجواز بأن يكون الاسم خاليا من الألف واللام أي كريم رحيم حكيم حليم ونحو ذلك لأن الألف واللام للكمال والاستغراق، ومنهم من لم يمنع من ذلك لأن المراد في حق المخلوق ليس كالمراد في حق الخالق.

قال زكريا الأنصاري (الأنصاري، أسنى المطالب، 1313، 244/14): "من كلامهم هنا جواز التسمية بأسماء الله تعالى التي لا تختص به، أما المختص به فيحرم وبذلك صرح النووي في شرح مسلم" يشير بذلك إلى قول النووي بحرمة التسمية باالرحمن والقدوس والخالق والمهيمن ونحوها من الأسماء التي تختص بالله عز وجل.

وقال الحصكفي: " أحب الأسماء إلى الله تعالى عبد الله وعبد الرحمن، وجاز التسمية بعلي ورشيد من الأسماء المشتركة، ويراد في حقنا غير ما يراد في حق الله تعالى"، وقال ابن عابدين معلقا على كلامه في الحاشية (بين عابدين، رد المحتار، 1966، 417/6): "الذي في التتارخانية عن السراجية التسمية باسم يوجد في كتاب الله تعالى كالعلي والكبير والرشيد والبديع جائزة إلخ، ومثله في المنح عنها وظاهره الجواز ولو معرفا بأل"، ولعلّهم أخذوا الجواز من قوله تعالى ﴿وَقَالَ نِسْوَةٌ فِي ٱلْمَدِينَةِ ٱمْرَأَتُ ٱلْعَزِيزِ تُرَٰوِدُ فَتَىٰهَا عَن نَّفْسِهِۦ﴾[يوسف : 30] أو قوله تعالى ﴿إِنَّكَ لَأَنتَ ٱلْحَلِيمُ ٱلرَّشِيدُ﴾ [هود : 87] لكن العزيز هنا وصف لحاكم مصر وليس اسمه، وكذلك الحليم والرشيد وصفان لشعيب عليه السلام وليسا اسمين له، فالأولى ترك الاسم دون الألف واللام لمن تسمى بهذه الأسماء الطيبة.

المطلب الثالث: الأسماء المعبدة لغير الله:

يحرم أن يكون الاسم معبدا لغير الله عز وجل كعبد النبي وعبد الرسول وعبد الكعبة وعبد المسيح وعبد الحسين وعبد الزهراء ونحوها، وقد نُقل الإجماع على حرمة التسمية بذلك، قال ابن حزم (ابن حزم، مراتب الإجماع، 154): "واتفقوا على تحريم كل اسم معبد لغير الله عز وجل، كعبد العزى وعبد هبل وعبد عمرو وعبد الكعبة وما اشبه ذلك حاشا عبد المطلب"، ولعله أراد باستثناء عبد المطلب قول رسول الله صلى

الله عليه وسلم يوم حنين كما في الصحيحين **"أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب"** لكن أجيب بأن ذلك كان من النبي صلى الله عليه وسلم على سبيل الإخبار، لا على سبيل الإنشاء والإقرار، كما أن عبد المطلب لم يكن اسم جده بل صفة عبودية الرق أطلقها عليه أهل مكة لما خالوه عبدا رقيقا لعمّه المطلب، وكان اسم جده صلى الله عليه وسلم شيبة.

قال ابن عابدين (ابن عابدين، رد المحتار، 1966، 418/6): "ويؤخذ من قوله ولا عبد فلان منع التسمية بعبد النبي، ونقل المناوي عن الدميري أنه قيل بالجواز بقصد التشريف بالنسبة، والأكثر على المنع خشية اعتقاد حقيقة العبودية كما لا يجوز عبد الدار".

وقال ابن حجر الهيتمي (الهيتمي، تحفة المحتاج، 1983، 373/9): "ويحرم ملك الملوك؛ لأن ذلك ليس لغير الله تعالى وكذا عبد النبي أو الكعبة أو الدار أو علي أو الحسين لإيهام التشريك ومنه يؤخذ حرمة التسمية بجار الله ورفيق الله ونحوهما لإيهامه المحذور أيضا"

وجاء في إعانة الطالبين (البكري، إعانة الطالبين، 1997، 384/2): "وتحرم التسمية أيضا بعبد الكعبة، أو عبد الحسن، أو عبد علي، وكذا كل ما أضيف بالعبودية لغير اسمائه تعالى كعبد العزى وعبد مناف وذلك لإيهام التشريك، وفي الباجوري: وتحرم التسمية بعبد العاطي، وعبد العال، لأن كلا منهما لم يرد، وأسماؤه تعالى توقيفية"

وفي نيل المآرب (التغلبي، نيل المآرب، 1983، 318/1): "وتحرم التسمية بعبد غير الله، كعبد النبي وعبد المسيح وعبد الكعبة".

ويجب تغيير الاسم المعبد لغير الله للأحياء إن كان ذلك في الاستطاعة، فقد غير رسول الله صلى الله عليه وسلم الأسماء المعبدة لغير الله من ضمن الأسماء القبيحة التي غيرها، فقد جاء عن عبد الرحمن بن عوف، قال: **"كان اسمي في الجاهلية عبد عمرو، فسماني رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن"** (الحاكم، المستدرك، كتاب الأدب، رقم 7731، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه).

وعن هانئ بن شريح قال: **"وفد النبيُّ صلى الله عليه وسلم في قومه، فسمعهم يسمون رجلا عبد الحجر، فقال له: ما اسمك؟ قال: عبد الحجر، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنما أنت عبد الله"** (ابن أبي شيبة، المصنف، كتاب الأدب، في تغيير الأسماء، رقم 25901).

أما إذا توفي صاحبه ولا قدرة على تغييره فيترك، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يغير اسم عبد المطلب وعبد مناف وعبد شمس وغيرها من أسماء أهل الجاهلية وكان يناديهم بها إخبارا لا إقرارا كما سبق، والله أعلم.

المطلب الرابع: الترخيم والتصغير في أسماء الله:

الأصل أنه لا حرج في ترخيم الأسماء إذا كان ذلك على سبيل التلطف والتحبب ونحوها لا التنقص والتنابز بالألقاب، فقد ثبت في صحيح البخاري وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينادي عائشة يا عائش، وينادي أنجشة يا أنجش، وينادي أبا هريرة يا أبا هر.

أما إذا كان الاسم معبدا لله فرخمه كعبد العزيز يجعل عزّوز أو عزيّز، وعبد الرحمان يجعل رحمون أو رحومة، أو عبد المجيد بمجدة أو مجود أو نحو ذلك، فقد اختلف فيه كلام أهل العلم، فمنهم من أجازه مطلقا لأنه لا دليل على المنع منه، و لأنه لا يقصد به التحقير والاستخفاف، ولأنه صار علما على صاحبه فهو المقصود بالترخيم والتصغير لا اسم الله.

وذهب فريق ثان إلى جواز تقييد ذلك بأن يكون الترخيم أو التصغير فيما يعود على الشخص، فيجوز مناداته عبيّد أو عبدو أو عبود أو عبودة أو نحوها، لكن لا يجوز أن يكون ذلك في أسماء الله ولو صارت بالإضافة علما على الشخص.

وذهب فريق ثالث إلى المنع منه مطلقا والظاهر أنه كلام أكثر أهل العلم خاصة من المتقدمين ولم يكن معروفا عندهم، ومن شدة ذلك أنهم أنكروا على ابن قتيبة –وقيل غيره– مجرد أن نسب إليه القول إن اسم الله المهيمن تصغير من مؤمن، قال أبو حيان (أبو حيان، البحر المحيط، 2000، 259/4): "فقد كتب إليه أبو العباس المبرد يحذره من هذا القول. واعلم أن أسماء الله تعالى لا تصغر"، وقال ابن عادل (ابن عادل، اللباب، 288/4): "ولما بلغ أبا العباس ثعلباً هذا القولُ أنكره أشدَّ إنكار وأنحى على ابن قتيبة وكتب إليه: أَنِ اتقِ الله فإن هذا كفرٌ أو ما أشبهه، لأن أسماء الله تعالى لا تُصَغَّر وكذلك كل اسمٍ معظَّم شرعا".

قال السمين الحلبي (السمين الحلبي، عمدة الحفاظ، 1996، 262/4): "والقول به سفه لأن التصغير لا يرد في أسماء الله تعالى، بل ولا في كل اسمٍ معظمٍ شرعا كأسماء الأنبياء"، وقال الآلوسي (الآلوسي، روح المعاني، 1994، 383/11): "لا يجوز التصغير في أسماء الأنبياء عليهم السلام كما لا يجوز في أسماء الله عز وجل".

وقال ابن عابدين (ابن عابدين، رد المحتار، 1966، 417/6): "وهذا مشتهر في زماننا، حيث ينادون من اسمه عبد الرحيم وعبد الكريم أو عبد العزيز مثلا فيقولون رحيّم وكريّم وعزيّز بتشديد ياء التصغير، ومن اسمه عبد القادر قويدر، وهذا مع قصده كفر، ففي المنية: من ألحق أداة التصغير في آخر اسم عبد العزيز أو نحوه مما أضيف إلى واحد من الأسماء الحسنى إن قال ذلك عمدا كفر، وإن لم يدر ما يقول ولا قصد له لم يحكم بكفره، ومن سمع منه ذلك يحق عليه أن يعلمه".

فالبعد عن الترخيم والتصغير في اسم الله أولى وأسلم للدين، وأدعى لتعظيم أسماء الله في قلوب الناس، ولو قيل بالقول الثاني أي جواز الترخيم فيما يعود على العبد لا في اسم الله فلعله لا بأس به، والله أعلم.

المبحث الرابع: أحكام تتعلق بصيانة أسماء الله الحسنى وتعظيمها

المطلب الأول: تعليق ما كتب عليه أسماء الله الحسنى:

المراد بتعليق ما كتب عليه اسم الله ما يجعل على الجدران أو في المحاريب أو الستائر ونحو ذلك، ومثله في هذا الزمان ما يجعل في السيارات والمركبات للزينة أو للتذكير أو لأنه مما جرت به العادة، وقد كرهه جمهور أهل العلم، وذهب بعض المالكية إلى الحرمة لما يؤدي إليه من امتهان، وأجازه بعض الحنابلة إذا لم يكن فيه امتهان وكتب على شيء لا يدرس، قال ابن الهمام (ابن الهمام، فتح القدير، 1970، 169/1): " تكره كتابة القرآن وأسماء الله تعالى على الدراهم والمحاريب والجدران وما يفرش"، وقال زكريا الأنصاري (الأنصاري، أسنى المطالب، 1313، 62/1): "ويكره كتبه أي القرآن على حائط ولو لمسجد"، وقال الحجاوي (الحجاوي، الإقناع، 1932، 42/1): "وتكره كتابته في الستور، وفيما هو مظنة بذلة، ولا تكره كتابة غيره من الذكر فيما لم يدرس، وإلا كره شديدا، ويحرم دوسه، وكره أحمد شراء ثوب فيه ذكر الله".

وقال الدردير (الدردير، الشرح الكبير، 425/1): "وظاهره أن النقش مكروه ولو قرآنا، وينبغي الحرمة لأنه يؤدي إلى امتهانه كذا ذكروا، ومثله نقش القرآن وأسماء الله في الجدران".

المطلب الثاني: استعمال ما كتب عليه أسماء الله الحسنى:

كثر في هذا الزمان الكتابة على كل شيء يحتاجه الناس تقريبا، على الأواني والصحون والملابس والأغطية والفرش والعلب والأدوات والبضائع والأطعمة والمشروبات والنقود وغيرها، وكثير منها لا يخلو من أسماء معبدة لله، وقد كره كثير من أهل العلم كتابة ذلك لمن كتبه، وقد يكون حراما ويقع في الإثم إذا كان يعلم أن ما كتبه قد يلقى أو يمتهن، أما من يشتريه فأولى له أن يتركه إن كان يجد غيره مما يسلم من ذلك إلا ما عمت به البلوى كالنقود، فإن اشتراه وألقاه أو جعله ممتهنا فإنه لا يسلم من الإثم بذلك.

قال الزيلعي (الزيلعي، تبيين الحقائق، 1314، 58/1): "ويكره كتابة القرآن وأسماء الله تعالى على ما يفرش لما فيه من ترك التعظيم، وكذا على المحاريب والجدران لما يخاف من سقوط الكتابة، وكذا على الدراهم والدنانير".

قال زكريا الأنصاري (الأنصاري، أسنى المطالب، 1313، 62/1): "ويكره كتبه أي القرآن على حائط ولو لمسجد، وعمامة، لو قال وثياب كما في الروضة كان أولى، وطعام ونحوها"، وسبق قريبا قول الحجاوي: "وكره أحمد شراء ثوب فيه ذكر الله".

وقال ابن الحاج (ابن الحاج، المدخل، 272/3): " ثم انظر رحمنا الله وإياك إلى البدعة كيف تجر إلى المحرم، ألا ترى أن بعضهم لما أن ارتكب بدعة النقش، وفي ذلك آيات من القرآن واحتوت مع ذلك على اسم من أسماء الله تعالى أو على اسم النبي صلى الله عليه وسلم إلى غير ذلك مما له حرمة في الشرع الشريف، ثم تندثر تلك التربة ويندثر أهلها ومعارفها فيقع ذلك في الأرض إن سلم من السرقة، وقد يبيعه السارق لمن يجعله في مواضع لا تليق به مثل عتبة باب أو في موضع مرحاض ويجعل ناحية الكتابة إلى الأرض إن كان مسلما، ولا يشعر بما عليه من الإثم فيه".

المطلب الثالث: إلقاء ما فيه أسماء الله الحسنى والدخول به إلى الخلاء:

لا يجوز إلقاء شيء كتب عليه اسم الله في المزابل أو الشوارع والطرقات فيداس ويهان، فإن فعل ذلك عامدا استخفافا أو تنقصا أو سخرية فهو كفر، ولا يتوقع ذلك من مسلم، وعلى من يجدها أن يرفعها عن ذلك المكان إن كان قادرا على إزالتها، قال النووي (النووي، روضة الطالبين، 1991، 66/10): "إذا سخر باسم من أسماء الله تعالى، أو بأمره أو بوعده أو وعيده كفر".

وقال الدردير (الدردير، الشرح الكبير، 301/4): "ومثل القرآن أسماء الله وأسماء الأنبياء، وكذا الحديث كما هو ظاهر، وحرق ما ذكر إن كان على وجه الاستخفاف فكذلك، وإن كان على وجه صيانته فلا ضرر بل ربما وجب، وكذا كتب الفقه إن كان على وجه الاستخفاف بالشريعة فكذلك وإلا فلا".

أما الدخول بما فيه اسم الله إلى الخلاء فإن كان مصحفا فيحرم، واختلفوا في غيره كالخاتم الذي فيه ذكر الله فقال بحرمة الدخول به جماعة لما قد يصيبه من نجاسة وقال بكراهة ذلك جماعة للمشقة، وقال بعضهم إن دخل به غطاه، أما الدراهم والدنانير فخفف بعض العلماء في حكم الدخول بها لعموم البلوى بحملها ولأنها تكون مخفية. (الحطاب، مواهب الجليل، 1992، 275/1) (حاشية قليوبي وعميرة، 1995، 43/1) (البهوتي، الروض المربع، 1438، 100/1)

المطلب الرابع: كيفية التخلص مما فيه أسماء الله الحسنى:

إذا كان للعبد شيء كتب عليه اسم الله عز وجل فأراد أن يتخلص منه حتى لا يمتهن أو يلقى في أماكن نجسة أو غير لائقة فللعلماء وجهان في كيفية التخلص منه، فالحنفية قالوا يلف بقماش طاهر أو نحوه ويدفن في مكان طاهر ووافقهم الحنابلة في أنه يدفن، والمالكية قالوا يجوز إحراقها، ووافقهم الشافعية إذا كان لأجل إحرازها وإلا يكره.

قال ابن نجيم (ابن نجيم، البحر الرائق، 212/1): "المصحف إذا صار كهنا أي عتيقا وصار بحال لا يقرأ فيه وخاف أن يضيع، يجعل في خرقة طاهرة ويدفن، لأن المسلم إذا مات يدفن، فالمصحف إذا صار كذلك كان دفنه أفضل من وضعه موضعا يخاف أن تقع عليه النجاسة أو نحو ذلك"، وقال الحجاوي (الحجاوي، الإقناع، 1932، 42/1): "ولو بلى المصحف أو اندرس دفن نصا".

قال الحطاب (الحطاب، مواهب الجليل، 1992، 287/1): "وأسماء الله تعالى إن كتبت في أثناء ما تجب إهانته كالتوراة والإنجيل بعد تحريفهما، فيجوز إحراقها وإتلافها، ولا يجوز إهانتها، لأن الاستنجاء بهذه الكتب إهانة لمكان ما فيها من أسماء الله تعالى، لأنها وإن كانت محرمة فإن حرمة أسماء الله تعالى لا تبدل على وجه"، وسبق قول الدردير عن حرق ما فيه اسم الله: "وإن كان على وجه صيانته فلا ضرر بل ربما وجب".

خاتمة

بعد هذا البحث في هذا الباب الجليل من أبواب العلم الذي يتعلق بذات الله العلي العظيم، وأسمائه الحسنى أشرف الأسماء، ومعرفة مفهومها وما يتعلق بعدّها وإحصائها، ثم معرفة أحكام المسائل المتعلقة بالإيمان بها، وأحكام المسائل المتعلقة بالتسمية بها والتعبيد لها وما ينافيه، وأحكام المسائل المتعلقة بتعظيمها وصيانتها واجتناب ما ينافي ذلك، وبيان الأدلة على تلك المسائل، وذكر أقوال العلماء المعتبرين فيها متى وجدت، فقد خلص هذا البحث إلى جملة من النتائج:

منها أن أسماء الله الحسنى بلغت غاية الحسن، وهي ما سمى الله به نفسه في كتابه، أو سماه به رسول الله صلى الله عليه وسلم في سنته، أو اتفقت الأمة على أنه من أسمائه.

ومنها أن أسماء الله ليست محصورة بعدد معين، وإحصاؤها الذي ورد في أحاديث التسعة والتسعين اسما له معان أخرى كحفظها، والعلم بمعانيها ومعاني الصفات التي دلت عليها، والإيمان بذلك، والعمل والتعبد لله بها.

ومنها أن أسماء الله توقيفية لا تثبت إلا بنصوص القرآن والسنة لا بالاجتهاد، وعلى ذلك اتفاق العلماء من المذاهب الأربعة وغيرهم.

ومنها جواز التسمي بأسماء الله التي لا تختص به، واستحباب تعبيد الأسماء له كعبد الله وعبد الرحمان، وحرمة تعبيد الأسماء لغيره كما كان يفعل أهل الجاهلية، ووجوب تغييرها قدر الاستطاعة.

ومنها وجوب تعظيم أسماء الله عز وجل وصيانتها عن كل ما فيه امتهان وابتذال لها من استعمالات الناس في غير ما جعلت له مما ينافي التعظيم والإجلال.

وأهم ما أوصي به هو الإقبال على تعلم أسماء الله وفهمها ومعرفة ما يتعلق بها من فوائد عظيمة وأحكام جليلة، ودعوة الناس إلى تعلم ذلك وتعليمهم ذلك، فأسماء الله الحسنى لا يخفى أثرها على الإيمان، ولا تغيب بركتها عن العيان.

والحمد لله الكريم المنان، وصلى الله على نبينا محمّد سيد ولد عدنان.

المصادر والمراجع:

- أبو نصر الجوهري، الصحاح تاج اللغة، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة، 1407هـ، 1987م
- مرتضى الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، وزارة الإرشاد والأنباء، الكويت، 1385هـ، 1965م
- الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، 1412هـ
- أبو منصور الأزهري، تهذيب اللغة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، 2001م
- ابن حزم الأندلسي، الفصل في الملل والأهواء والنحل، مكتبة الخانجي، القاهرة
- عبد الحق ابن عطية، المحرر الوجيز، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1422هـ
- أحمد بن حنبل، مسند أحمد، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1421هـ، 2001م
- محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، الطبعة السلطانية، بولاق مصر، 1311هـ
- مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم، مطبعة عيسى البابي الحلبي، 1374هـ، 1955م
- أبو الحسن ابن بطال، شرح صحيح البخاري، مكتبة الرشد، الرياض، 1423هـ، 2003م
- أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، دار الفكر، بيروت، 1420هـ، 2000م
- يحي بن شرف النووي، المجموع شرح المهذب، إدارة الطباعة المنيرية، القاهرة، 1344هـ
- خليل بن إسحاق، التوضيح شرح مختصر ابن الحاجب، مركز نجيبويه، الطبعة الأولى، 2008م
- بدر الدين العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية
- محمد ابن بلبان، مختصر الإفادات، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، 1998م
- أبو عيسى الترمذي، سنن الترمذي، شركة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الثانية، 1395هـ، 1975م
- إسماعيل ابن كثير، تفسير ابن كثير، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الثانية، 1420هـ، 1999م
- البدر عبد الرزاق، فقه الأسماء الحسنى، دار التوحيد للنشر، الرياض، الطبعة الأولى، 2000م
- أبو إسحاق الثعلبي، تفسير الثعلبي، دار التفسير، جدة، الطبعة الأولى، 1436هـ، 2015م
- الحسين البغوي، معالم التنزيل، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الرابعة، 1417هـ، 1997م
- نجم الدين النسفي، التيسير في التفسير، دار اللباب للدراسات وتحقيق التراث، إسطنبول، الطبعة الأولى، 2019م
- محمد أمين بن عابدين، رد المحتار على الدر المختار، شركة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الثانية، 1386هـ، 1966م
- الحطاب الرعيني، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، دار الفكر، الطبعة الثالثة، 1412هـ، 1992م
- يحي بن شرف النووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، 1412هـ،1991م
- أبو عبد الله ابن الحاج، المدخل لابن الحاج، دار التراث
- أحمد الدردير، الشرح الكبير وحاشية الدسوقي، دار الفكر

– الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، من 1404هـ
– زين الدين ابن نجيم، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، الطبعة الثانية
– محمود الآلوسي، روح المعاني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1415هـ، 1994م
– كمال الدين ابن الهمام، فتح القدير، شركة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الأولى، 1970م
– منصور البهوتي، الروض المربع ، دار ركائز، الكويت، الطبعة الأولى، 1438هـ
– أحمد القليوبي وأحمد عميرة، حاشية قليوبي وعميرة، دار الفكر، 1995م
– عثمان الزيلعي، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق، الطبعة الأولى، 1314هـ
– زكريا الأنصاري، أسنى المطالب في شرح روض الطالب، المطبعة الميمنية، 1313هـ
– ابن حزم الأندلسي، مراتب الإجماع، دار الكتب العلمية، بيروت
– موسى الحجاوي، الإقناع في فقه الغمام أحمد بن حنبل، المطبعة التجارية الكبرى، القاهرة، 1932م
– أبو العباس القرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الأولى، 1996م
– عبد القادر التغلبي، نيل المآرب بشرح دليل الطالب، مكتبة الفلاح، الكويت، الطبعة الأولى، 1983هـ
– عثمان البكري، إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين، دار الفكر، الطبعة الأولى، 1997م
– ابن حجر الهيتمي، تحفة المحتاج في شرح المنهاج، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، 1983م
– الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1990م
– ابن أبي شيبة، المصنف، دار التاج، لبنان، الطبعة الأولى، 1989م

References :

- Abu Nasr al-Jawhari, Al-Sihah Taj al-Lugha, Dar al-‘Ilm lil-Malayin, Beirut, 4th edition, 1407H / 1987CE
- Murtada al-Zabidi, Taj al-‘Urus min Jawahir al-Qamus, Ministry of Guidance and Information, Kuwait, 1385H / 1965CE
- al-Raghib al-Isfahani, al-Mufradat fi Gharib al-Qur’an, Dar al-Qalam, Damascus, 1st edition, 1412H
- Abu Mansur al-Azhari, Tahdhib al-Lugha, Dar Ihya’ al-Turath al-‘Arabi, Beirut, 1st edition, 2001CE
- Ibn Hazm al-Andalusi, al-Fasl fi al-Milal wa al-Ahwa’ wa al-Nihal, Maktabat al-Khanji, Cairo
- Abdul Haq ibn Atiyyah, al-Muharrar al-Wajeez, Dar al-Kutub al-‘Ilmiyya, Beirut, 1st edition, 1422H
- Ahmad ibn Hanbal, Musnad Ahmad, Al-Risalah Foundation, 1st edition, 1421H / 2001CE
- Muhammad ibn Isma’il al-Bukhari, Sahih al-Bukhari, Sultanah edition, Bulac, Egypt, 1311H
- Muslim ibn al-Hajjaj al-Naysaburi, Sahih Muslim, ‘Isa al-Babi al-Halabi Press, 1374H / 1955CE
- Abu al-Hasan ibn Battal, Sharh Sahih al-Bukhari, Maktabat al-Rushd, Riyadh, 1423H / 2003CE
- Abu Hayyan al-Andalusi, Al-Bahr al-Muheet, Dar al-Fikr, Beirut, 1420H / 2000CE
- Yahya ibn Sharaf al-Nawawi, Al-Majmu’ Sharh al-Muhadhdhab, Al-Muniriyah Printing Administration, Cairo, 1344H
- Khalil ibn Ishaq, Al-Tawdih Sharh Mukhtasar Ibn al-Hajib, Najibawiyah Center, 1st edition, 2008CE
- Badr al-Din al-Ayni, Umdat al-Qari Sharh Sahih al-Bukhari, with support of Al-Muniriyah Printing Administration
- Muhammad ibn Balban, Mukhtasar al-Ifadat, Dar al-Basha’ir al-Islamiyya, Beirut, 1st edition, 1998CE
- Abu ‘Isa al-Tirmidhi, Sunan al-Tirmidhi, Mustafa al-Babi al-Halabi Company, 2nd edition, 1395H / 1975CE
- Isma’il ibn Kathir, Tafsir Ibn Kathir, Dar Taybah for Publishing and Distribution, Riyadh, 2nd edition, 1420H / 1999CE

- al-Badr Abd al-Razzaq, Fiqh al-Asma’ al-Husna, Dar al-Tawhid for Publishing, Riyadh, 1st edition, 2000CE
- Abu Ishaq al-Tha’labi, Tafsir al-Tha’labi, Dar al-Tafsir, Jeddah, 1st edition, 1436H / 2015CE
- al-Husayn al-Baghawi, Ma’alim al-Tanzil, Dar Taybah for Publishing and Distribution, Riyadh, 4th edition, 1417H / 1997CE
- Najm al-Din al-Nasafi, Al-Taysir fi al-Tafsir, Dar al-Lubbab for Studies and Heritage Verification, Istanbul, 1st edition, 2019CE
- Muhammad Amin ibn Abidin, Radd al-Muhtar ‘ala al-Durr al-Mukhtar, Mustafa al-Babi al-Halabi Company, 2nd edition, 1386H / 1966CE
- al-Hattab al-Ra’ini, Mawahib al-Jalil fi Sharh Mukhtasar Khalil, Dar al-Fikr, 3rd edition, 1412H / 1992CE
- Yahya ibn Sharaf al-Nawawi, Rawdat al-Talibin wa Umdat al-Muftin, Islamic Office, Beirut, 3rd edition, 1412H / 1991CE
- Abu Abdallah ibn al-Hajj, Al-Madkhal li Ibn al-Hajj, Dar al-Turath
- Ahmad al-Dardir, Al-Sharh al-Kabir wa Hashiyat al-Dusuqi, Dar al-Fikr
- Al-Mawsu’ah al-Fiqhiyah al-Kuwaitiyah, Ministry of Awqaf and Islamic Affairs, Kuwait, since 1404H
- Zayn al-Din ibn Najim, Al-Bahr al-Raiq Sharh Kanz al-Daqa’iq, 2nd edition
- Mahmoud al-Alusi, Ruh al-Ma’ani, Dar al-Kutub al-‘Ilmiyya, Beirut, 1st edition, 1415H / 1994CE
- Kamal al-Din ibn al-Humam, Fath al-Qadir, Mustafa al-Babi al-Halabi Company, 1st edition, 1970CE
- Mansur al-Bahuti, Al-Rawd al-Murabba‘, Dar Raka’iz, Kuwait, 1st edition, 1438H
- Ahmad al-Qalyubi and Ahmad Umayrah, Hashiyat Qalyubi wa Umayrah, Dar al-Fikr, 1995CE
- Uthman al-Zayla’i, Tabyin al-Haqa’iq Sharh Kanz al-Daqa’iq, Imperial Major Printing Press, Bulac, 1st edition, 1314H
- Zakariya al-Ansari, Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-Talib, al-Maimaniyah Press, 1313H
- Ibn Hazm al-Andalusi, Maratib al-Ijma’, Dar al-Kutub al-‘Ilmiyya, Beirut
- Musa al-Hajjawi, Al-Iqna‘ fi Fiqh al-Ghamam Ahmad ibn Hanbal, Majlis al-Tijariyya al-Kubra Press, Cairo, 1932CE
- Abu al-Abbas al-Qurtubi, Al-Mufhim limashakil Mukhtasar Kitab Muslim, Dar Ibn Kathir, Damascus, 1st edition, 1996CE
- Abdul Qadir al-Tighlabi, Nayl al-Ma’arib bi Sharh Dalil al-Talib, Maktabat al-Falah, Kuwait, 1st edition, 1983H
- Uthman al-Bakri, I‘anat al-Talibin ‘ala Hall Alfaẓ Fath al-Mu‘in, Dar al-Fikr, 1st edition, 1997CE
- Ibn Hajar al-Haytami, Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj, Al-Maktaba al-Tijariyya al-Kubra, Egypt, 1983CE
- al-Hakim al-Naysaburi, Al-Mustadrak ‘ala al-Sahihin, Dar al-Kutub al-‘Ilmiyya, 1st edition, 1990CE
- Ibn Abi Shaybah, Al-Musannaf, Dar al-Taj, Lebanon, 1st edition, 1989CE